

مطاوعتكم ، من « النشز » وهو ما ارتفع من الأرض . يقال : نشزت المرأة بزوجهما وعلى زوجها ، استعصت عليه : وارتفعت عليه وأبغضته ، وخرجت عن طاعته « ، « فعظوهن » أى خوفوهن بالقول ، كاتقى الله ، واعلمى أن طاعتك لى فرض عليك ، واحذرى عقاب الله فى عصيانك . وذلك لأن الله قد أوجب حق الزوج عليها وطاعته ، وحرّم عليها معصيته لما له عليها من الفضل والافضال

« واهجروهن » بعد ذلك إن لم ينفخ الوعظ والنصيحة « فى المضاجع » أى المراقد فلا تدخلوهن تحت اللحف ولا تباشروهن . . . وقيل : المضاجع المبايت ، أى لا تبايتوهن ، وفى السنن والمسند عن معاوية بن حيدة القشيري أنه قال : يا رسول الله ، ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ قال : « أن تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت ، ولا تضرب الوجه ، ولا تقبح ، ولا تهجر إلا فى البيت » ، و « اضربوهن » إن لم ينجح ما فعلتم من القطيعة والهجران ضربا غير مبرح ، أى لا شديد ولا شاق . قال الفقهاء : هو ألا يجرحها ولا يكسر لها عظما ولا يؤثر شيئا ويتجنب الوجه لأنه مجمع المحاسن ، ويكون مفرقا على بدنها ولا يوالى به فى موضع واحد لئلا يعظم ضرره » ، ومنهم من قال : ينبغى أن يكون الضرب بمنديل ملفوف أو بيده وقال عطاء : ضرب بالسواك

« فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا » أى إذا رجعن عن النشوز عند هذا التأديب إلى الطاعة فى جميع ما يراد منهن مما أباحه الله فلا سبيل للرجال عليهن بعد ذلك بالتوبيخ والأذية بالضرب والهجران . « إن الله كان عليا كبيرا » فاحذروه ، تهديد للأزواج على ظلم النساء ، فإنهن وإن ضعفن عن دفع ظلمكم وعجزن عن الانتصاف منكم فالله سبحانه كبير قاهر ، قادر ، ينتقم ممن ظلمهن وبغى عليهن

وجاء فى تفسير الجواهر للشيخ طنطاوى جوهرى (١) المتوفى سنة

: ١٣٥٨ هـ

(١) تفسير الجواهر للشيخ طنطاوى جوهرى .